على صدرها وراء الذنب منهم واجيب عن الثاني
بان الافعال قد تضاف الى الايدي قال تعالى وما عملته
ايديهم اي ما عملوه وقال تعالى ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة اي ولا تلقوا انفسكم فاذن الايدي
كالعاملة وانما شهد على العامل ينبغي ان يكون غيره
فجعل الارجل والجلود من الشهود للقعد اضافة
الافعال اليهم واجيب عن الثاني بان
الايدي والارجل ليسوا من اهل التكليف ولا
ينسب اليها عدالة ولا فسق انما المنسوب من
ذلك الى العبد المكلف لا الى اعضائه ولا يقال
ان العين تزني وان الفرج يزني وان اليد كذلك
لان معناه ان المكلف يزني بها لانها تزني وانه
فانا نقول في رد شهادة انها تقبل شهادتها
لانها انما كذبت في مثل ذلك اليوم مع ظهور
الامور له بدان يكون مذنبا في الدنيا وان
صدقت في ذلك اليوم فقد صدر منها الذنب
في الدنيا وهذا ممن قال لفاسق ان كذبت في
نهار هذا اليوم فعبدي حر فقال الفاسق كذبت
في نهار هذا اليوم عتق العبد لانه ان صدق
في قوله كذبت في نهار هذا اليوم فقد وجد الشرط
وترتب الجزاء وانه كذب في قوله كذبت فقد كذب

في

في نهار ذلك اليوم فوجد الشرط انه بخلاف ما لو قال
في اليوم الثاني كذبت في نهار اليوم الذي علقت
عتق عبدك عليّ كذبتي فيه ثم بين سبحانه وتعالى
انه قادر على اذهاب الابصار كما هو قادر على اذهاب ب
البصائر بقوله تعالى ولو نشاء وغير بالمضارع ليتوقع
في كل حين فيكون ابلغ في التهديد لطمسنا على اعينهم
اي الظاهرة بحيث لا يبدو لها جفن ولا شق وهو
معنى الطمس كقوله تعالى ولو شاء الله لذهب بسمعهم
وابصارهم يقول اذا اعمينا قلوبهم ولو شئنا
اعمينا ابصارهم الظاهرة وقوله سبحانه وتعالى
فاستبقوا الصراط اي ابتدروا الطريق ذاهبين
كعادتهم عطف على لطمسنا فاني اي كيف
يبصرون الطريق حينئذ وقد اعمينا اعينهم
اي لو شئنا لاضللناهم عن الهدى وتركناهم
عميا يترددون فلا يبصرون الطريق وهذا قول
الحسن والسدي وقال ابن عباس ومقاتل معناه
لو شئنا طمسنا اعين ضلالتهم فاعميناهم
عن غيهم وحولنا ابصارهم من الضلالة الى
الهدى فابصروا رشدهم فاني يبصرون ولم افعل
ذلك بهم وما كان هذا كله مع القدرة على الحركة
قال تعالى ولو نشاء لمسخناهم اي حولناهم عن تلك

اي مسخهم

Copyright © King Saud University